

لسان العرب

(كفن) الكَفَنُ معروف ابن الأعرابي الكَفَنُ التغطية قال أبو منصور ومنه سمي كَفَنُ الميت لأنه يستره ابن سيده الكَفَنُ لباس الميت معروف والجمع أَكْفَانٌ كَفَنَهُ كَفَفْنُهُ كَفَفْنَاً وَكَفَفْنَاً وَكَفَفْنَاً تَكَفَّفْنَاً ويقال ميت مَكْفُونٌ وَمُكْفَفَانٌ وقول امرئ القيس على حَرَجٍ كَالْقَرِّ يَحْمَلُ أَكْفَانِي أَرَادَ بِأَكْفَانِهِ ثِيَابَهُ الَّتِي تُوَارِيهِ وَوَرَدَ ذَكَرَ الكَفَنَ فِي الْحَدِيثِ كَثِيرًا وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ إِذَا كَفَفْنَا أَحَدُكُمْ أَحَاهُ فَلَا يُحْسِنُ كَفَفْنَهُ أَنَّهُ بِسُكُونِ الْفَاءِ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيْ تَكْفِينِهِ قَالَ وَهُوَ الْأَعْمُ لِأَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى الثَّوْبِ وَهَيْئَتِهِ وَعَمَلِهِ قَالَ وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ الْفَتْحُ وَفِي الْحَدِيثِ فَأَهْدَى لَنَا شَاةً وَكَفَفْنَاهَا أَيْ مَا يُغَطِّي بِهَا مِنَ الرَّغْفَانِ وَيُقَالُ كَفَفْنَا خُبْزَةَ فِي الْمَلَاةِ إِذَا وَارَى يَتَّهَى بِهَا وَالكَفَنُ غَزْلُ الصُّوفِ وَكَفَنَ الرَّجُلُ الصُّوفَ غَزَلَهُ اللَّيْثُ كَفَنَ الرَّجُلُ يَكْفِنُ أَيْ غَزَلَ الصُّوفَ وَالكَفْنَةُ شَجَرَةٌ مِنْ دِقِّ الشَّجَرِ صَغِيرَةٌ جَعْدَةٌ إِذَا يَبَسَتْ صَلَبَتْ عِيدَانُهَا كَأَنَّهَا قِطَاعٌ شُقِّقَتْ عَنِ الْقَنَا وَقِيلَ هِيَ عَشْبَةٌ مَنْتَشِرَةٌ الذَّبْتَةُ عَلَى الْأَرْضِ تَنْبُتُ بِالْقَيْعَانِ وَأَرْضُ نَجْدٍ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الكَفْنَةُ مِنْ نَبَاتِ الْقُفِّ لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا وَكَفَنَ يَكْفِنُ اخْتَلَى الكَفْنَةَ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ يَطَّلُّ فِي الشَّاءِ يَرَعُهَا وَيَعْمَتُهَا وَيَكْفِنُ الدَّهْرَ إِلَّا رَيْثَ يَهْتَبِدُ فَقِيلَ مَعْنَاهُ يَخْتَلِي مِنَ الكَفْنَةِ لِمَرَاضِعِ الشَّاءِ قَالَ أَبُو الدُّدَّيْشِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَغْزِلُ الصُّوفَ رَوَاهُ اللَّيْثُ وَرَوَى عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ هَذَا الْبَيْتَ فَطَّلَّ يَعْمَتُ فِي قَوْطٍ وَرَاجِلَةٌ يَكْفَتُ الدَّهْرَ إِلَّا رَيْثَ يَهْتَبِدُ قَالَ يَكْفَتُ يَجْمَعُ وَيَحْرُسُ إِلَّا سَاعَةَ يَفْعُدُ يَطَّلِيخُ الْهَبِيدَ وَالرَّاجِلَةَ كَيْدِشَ الرَّاعِي يَحْمَلُ عَلَيْهِ مَتَاعَهُ وَقَالَ لَهُ الْكَرَّازُ وَطَعَامُ كَفَنٌ لَا مِلْحَ فِيهِ وَقَوْمٌ مُكْفِنُونَ لَا مِلْحَ عِنْدَهُمْ عَنِ الْهَجْرِيِّ قَالَ وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ إِلَى عَامِلِهِ مَصْقَلَةَ بَنِ هُبَيْرَةَ مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ لَوْ صُمْتَ أَيَّامًا وَتَصَدَّقْتَ بِطَائِفَةٍ مِنْ طَعَامِكَ مُحْتَسِبًا وَأَكَلْتَ طَعَامَكَ مِرَارًا كَفَفْنَاً فَإِنَّ تِلْكَ سِيرَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَدَابُ الصَّالِحِينَ وَالكَفْنَةُ شَجَرٌ